



## 2- ملف الترشيح:

- يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:
- وصل التسجيل الإلكتروني عبر البوابة الخاصة بالمباراة ؛
  - التزام موقع من طرف المترشح(ة) ومصادق عليه من قبل السلطات المختصة، وفق النموذج المخصص لهذه الغاية، يسحب من البوابة الخاصة بالمباراة ؛
  - نسخة من شهادة الإجازة أو الشهادة المعترف بمعادلتها مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة المنشور بالجريدة الرسمية؛
  - نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف؛
  - نسخة من بيانات النقط المحصل عليها طيلة مدة الدراسة بسلك الإجازة تحمل خاتم المؤسسة الجامعية؛
  - كل وثيقة من شأنها تؤكد مؤهلات المترشح(ة) وأهليته(ها) لمزاولة مهام التدريس بمؤسسات التربية والتعليم العمومي.

## 3- إيداع ملفات الترشيح:

يتعين على المترشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة للمشاركة في هذه المباراة، إيداع ملفات ترشيحهم، مقابل وصل، بالمديرية الإقليمية التي يرغبون العمل بها، وذلك ابتداء من يوم 7 يونيو 2017 وإلى غاية الساعة الرابعة والنصف من يوم 21 يونيو 2017 وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات.

وجدير بالذكر، أنه لا يمكن الترشح في التعليم الثانوي بسلكه إلا في المواد الدراسية المطابقة لمجال التخصص، ويعتبر ملغيا كل ترشح غير مطابق لتخصص الشهادة المدلى بها. في حين يتم قبول جميع التخصصات بالنسبة لسلك التعليم الابتدائي ومادة التربية البدنية والرياضية بالنسبة لسلكي التعليم الثانوي.

## 4- الانتقاء الأولي:

تخضع ملفات الترشيح للدراسة والانتقاء الأولي من طرف لجان المباراة على المستوى الإقليمي، بالنسبة للمترشحين بسلك التعليم الابتدائي، وعلى المستوى الجهوي بالنسبة للمترشحين بسلك التعليم الثانوي، وذلك وفق معايير موحدة ومحددة في شبكة تعد لهذا الغرض.

## ثانيا- تنظيم وإجراء المباراة (الاختبارات الكتابية والاختبار الشفوي):

يتم تنظيم المباراة على مرحلتين اثنتين، تتم المرحلة الأولى الاختبارات الكتابية، وتخصص المرحلة الثانية للاختبار الشفوي.

### 1- الاختبارات الكتابية :

- يجتاز المترشحون الذين تم انتقاؤهم، الاختبارات الكتابية على الشكل التالي:
- بالنسبة للتعليم الابتدائي (التخصص المزدوج)



الاختبار	مدة الانجاز	المعامل	التاريخ	التوقيت
اللغة العربية	3 ساعات	2	29 يونيو 2017	من الساعة 9 إلى الساعة 12
مستجدات نظام التربية والتكوين	3 ساعات	2		من الساعة 14 إلى الساعة 17
العلوم والرياضيات	4 ساعات	2	30 يونيو 2017	من الساعة 9 إلى الساعة 13
اللغة الفرنسية	3 ساعات	2		من الساعة 14 إلى الساعة 17

• بالنسبة للتعليم الثانوي بسلكه الإعدادي والتأهيلي (جميع التخصصات)

الاختبار	مدة الانجاز	المعامل	التاريخ	التوقيت
مادة التخصص وديداكتيك مادة التخصص	4 ساعات	3	29 يونيو 2017	من الساعة 9 إلى الساعة 13
مستجدات نظام التربية والتكوين	3 ساعات	2		من الساعة 14 إلى الساعة 17

2- الاختبار الشفوي:

يتأهل لاجتيازه المترشحون الناجحون في الاختبارات الكتابية بالنسبة للتعليم الابتدائي والتعليم الثانوي .

الاختبار	مدة المناقشة	المعامل
مناقشة مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح(ة) على ممارسة مهام التدريس	50 دقيقة	3

وتجدر الإشارة إلى أن نشر لائحة المترشحين الذين سيتم انتقاؤهم لاجتياز المباراة، وكذا لائحة الناجحين في الاختبارات الكتابية والاختبار الشفوي، سيتم عبر البوابة الخاصة بمباراة توظيف الأساتذة بموجب عقود، وبالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة بني ملال خنيفرة والمديريات الإقليمية التابعة لها.

ويعتبر الإعلان عن لوائح المقبولين لاجتياز الاختبارات بمثابة استدعاء رسمي للمعنيين بالأمر.

**ثالثا- توصيف مجالات الاختبارات:**

في إطار إرساء الآليات الكفيلة بإجراء مباراة توظيف الأساتذة بموجب عقود على أساس تعاقدي، وتمكين المترشحين من توجيه وتركيز مجهوداتهم في التحضير لهذه المباراة، تم وضع بطاقة خاصة بكل موضوع من مواضيع الاختبارات، تحدد توصيفا لمجالات هذه الاختبارات وتخصر محاورها الرئيسية ودرجة أهمية كل محور أو مجال. ويمكن الاطلاع على هذه البطاقات وسحبها من البوابة الخاصة بالمباراة .

**رابعا- الحقوق والواجبات:**





يستفيد الأساتذة المتعاقدون من الحقوق المنصوص عليها في العقد، فيما يتعين عليهم من ناحية أخرى، الالتزام بالواجبات المهنية التي ستناط بهم. وتمثل فيما يلي:

## 1 - الحقوق:

- **الحق في الأجرة:** أجرة جزافية شهرية تصرف من ميزانية الأكاديمية، وهي أجرة ماثلة للأجرة التي يتقاضاها الأستاذ المرتب في الدرجة الثانية (السلم 10)؛
- **الحق في التعويضات:** التعويضات العائلية والتعويض عن المنطقة؛
- **الحق في الترقية:**
  - الترقية في الرتبة؛
  - الترقية في الدرجة عن طريق الاختيار بعد التوفر على 10 سنوات من الأقدمية وفي حدود 20 بالمائة من عدد المستوفين للشرط المطلوب؛
  - الترقية في الدرجة عن طريق امتحان الكفاءة المهنية بعد التوفر على 6 سنوات من الأقدمية وفي حدود 13 بالمائة من عدد المستوفين للشرط المطلوب؛
- **الحق في التكوين والتدريب:**
  - الاستفادة من دورات تكوينية وتأهيلية لتعزيز القدرات المهنية والبيداغوجية؛
  - اجتياز امتحان التأهيل المهني أربع مرات كحد أقصى خلال مدة سنتي التدريب.
- **الحق في الرخص:**
  - الرخص الإدارية: الرخصة السنوية (العطلة)، الرخص الاستثنائية لأسباب عائلية أو خطيرة، ورخصة أداء مناسك الحج؛
  - رخصة الولادة (14 أسبوعاً)؛
  - الرخص المرضية: رخص مرض قصيرة الأمد، رخص مرض متوسطة الأمد، ورخص مرض طويلة الأمد.
- **الحق في التغطية الاجتماعية:**
  - الانخراط في نظام التغطية الصحية الإلزامية المسير من طرف الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي؛
  - الانخراط في نظام التغطية الصحية المسير من طرف "التعاضدية العامة للتربية الوطنية"؛
  - الانخراط في مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية للتربية والتكوين؛
  - التعويض عن حوادث الشغل؛
  - التقاعد.

## 2 - الواجبات:

- احترام الأحكام الواردة في عقد التوظيف؛



